[93] قال: مائة ألف من الناس. 12 - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن سدير الصيرفي قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ما منعك أن تعتق كل يوم نسمة ؟ قلت: لا يحتمل مالي ذلك، قال: تطعم كل يوم مسلما، فقلت: موسرا أو معسرا ؟ قال: فقال: إن الموسر قد يشتهي الطعام. 13 - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: أكلة يأكلها أخي المسلم عندي أحب إلي من أن اعتق رقبة. * الشرح: قوله (قال أكلة يأكلها أخي المسلم عندي أحب إلي من أن أعتق رقبة) الأكلة بالفتح المرة وبالضم اللقمة والقرصة، وإرادة اللقمة أنسب بما مر من أن إطعام المسلم أحب إلي من أن أعتق أفقا من الناس، ولا اختلاف لما ذكرناه آنفا. 14 - عنه، عن إسماعيل بن مهران، عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لأن اشبع رجلا من إخواني أحب إلي من أن أدخل سوقكم هذا فأبتاع منها رأسا فاعتقه. 15 - عنه، عن علي بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لأن آخذ خمسة دراهم [و] أدخل إلى سوقكم هذا فأبتاع بها الطعام وأجمع نفرا من المسلمين أحب إلي من أن اعتق نسمة. 16 - عنه، عن الوشاء، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سئل محمد بن علي صلوات الله عليهما ما يعدل عتق رقبة ؟ قال: إطعام رجل مسلم. 17 - محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن محمد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن أبي شبل قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ما أرى شيئا يعدل زيارة المؤمن إلا إطعامه وحق على الله أن يطعم من أطعم مؤمنا من طعام الجنة. 18 - محمد، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن رفاعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لأن اطعم مؤمنا محتاجا أحب إلي من أن أزوره ولأن أزوره أحب إلي من أن اعتق عشر رقاب. 19 - صالح بن عقبة، عن عبد الله بن محمد ويزيد بن عبد الملك، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من أطعم مؤمنا موسرا كان له يعدل رقبة من ولد إسماعيل ينقذه من الذبح، ومن أطعم مؤمنا محتاجا كان له يعدل مائة رقبة من ولد إسماعيل ينقذها من الذبح.
